

من سافر ولا يعلم كم سيجلس فهل يفطر ويقصر ؟

وليد السعيدان

الموقع الرسمي لفضيلة الشيخ وليد بن راشد السعيدان حفظه الله يقدم السلام عليكم ورحمة الله وبركاته يقول شاب نظر الى امريكا في عمل ولا يعلم متى سيعود. فهل يجوز له الاخذ برخص السفر من الافطار والجمع والقصر؟ الحمد لله رب العالمين وبعد -

00:00:00

المتقرر عند العلماء رحمهم الله تعالى ان الحكم يدور مع علته وجودا وعدمه. وقد رتبت الشريعة على وجود مسمى جملا من الاحكام الشرعية كجواز الفطر في نهار في رمضان وجواز ومشروعية القصر في الرباعية والمسح على - 00:00:20

ثلاثة ايام بلياليها وجواز الجمع وغيرها من رخص السفر. هذه الاحكام الشرعية انما تثبت في اذا كان الانسان قد دخل في مسمى السفر فاذا كنت لا تزال في مسمى السفر فيجوز لك ان تترخص بهذه الرخص وان انتفى مسمى السفلى في حقه - 00:00:40

فان هذه الرخص تنتفي. لضرورة ان الحكم يدور مع علته وجودا وعدمه. وبما انك قد سافرت من المملكة الى امريكا لعمل من الاعمال انت لا تدري متى ينتهي هذا العمل ولا تدري عن الوقت الذي ستتمكن فيه من الرجوع الى بلدك - 00:01:00

فانك في قول اكثر اهل العلم لا تزال لا تزال في حكم المسافر فيجوز لك في هذه الحالة ان تقصر ذات الرباعية الى ركعتين وان تفطر في رمضان وان تمسح على خفيك ثلاثة ايام بلياليها وان تجمع اذا احتجت الى - 00:01:20

الجمع والا فتترك الجمع في حال السفر عند عدم الحاجة اولى. فلا بأس بفطرك في رمضان ولا حرج عليك فيه لانك لا تزال داخلا في مسمى السفر والرخصة في حقك ثابتة والله اعلم - 00:01:40